



## الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

# الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية . قوانين . أوامر ومراسيم  
قرارات مقررات . مناشير . إعلانات وبلاغات

الإدارة والتحرير الكتابة العامة للحكومة الطبع والنشر إدارة المطبعة الرسمية	خارج الجزائر		داخل الجزائر		النسخة الأصلية النسخة الأصلية وترجمتها
	سنة	6 أشهر	سنة	6 أشهر	
7 و 9 و 13 شارع عبد القادر بن مبارك - الجزائر	30 د.ج	30 د.ج	30 د.ج	20 د.ج	
الهاتف : 15-18-66 إلى 17 ج ب 50 - 3200	70 د.ج	40 د.ج	30 د.ج	30 د.ج	
	كما لديها نفايات الإرسال				

في النسخة الأصلية : 0,30 د.ج وفي النسخة الأصلية وترجمتها : 0,70 د.ج - في العدد للصين الصحافة : 0,50 د.ج وتسلم الفهارس مجانياً للمشتريين المطلوب منهم إرسال لائق الورق الأخيرة عند تجهيز النشريات كما أنهم : الأعلام مطالبهم : يؤدي من تغير العنوان 0,40 د.ج - في النشر على أساس 10 د.ج للسطر

## فهرس

### اتفاقات دولية

- أمر رقم 74 - 37 مؤرخ في 26 صفر عام 1394 الموافق 20 مارس سنة 1974 يتضمن المصادقة على تعديل المادة 7 من دستور منظمة العمل الدولية.

مراسيم، قرارات، مقررات

### وزارة الشؤون الخارجية

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 24 ذي الحجة عام 1393 الموافق 18 يناير سنة 1974 يتضمن تخفيض وكالة أعضاء اللجنة المتساوية الأعضاء لسلوك سائقي السيارات من الصنف الأول.

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 27 ذي الحجة عام 1393 الموافق 21 يناير سنة 1974 يتضمن تعديل وتتميم القرار

- أمر رقم 74 - 35 مؤرخ في 26 صفر عام 1394 الموافق 20 مارس سنة 1974 يتضمن المصادقة على الاتفاق التجاري المبرم بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة جمهورية ليبيريا والموقع عليه في 8 سبتمبر سنة 1973 بمدينة الجزائر.

- أمر رقم 74 - 36 مؤرخ في 26 صفر عام 1394 الموافق 20 مارس سنة 1974 يتضمن المصادقة على الاتفاق التجاري المبرم بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة جمهورية البيرو والموقع عليه في 15 غشت سنة 1973 بمدينة الجزائر.

## وزارة البريد والمواصلات

- مرسوم مؤرخ في II ربيع الثاني عام 1394 الموافق 3 مايو سنة 1974 يتضمن انتهاء مهام مدير البريد والمصالح المالية .  
526

- مراسيم مؤرخة في II ربيع الثاني عام 1394 الموافق 3 مايو سنة 1974 تتضمن انتهاء مهام نواب مديرين .  
526

- مرسوم مؤرخ في II ربيع الثاني عام 1394 الموافق 3 مايو سنة 1974 يتضمن تعيين المدير العام للشركة الوطنية لاشغال المنشآت الاساسية للمواصلات ( سوناتيت ) .  
526

- مراسيم مؤرخة في II ربيع الثاني عام 1394 الموافق 3 مايو سنة 1974 تتضمن تعيين نواب مديرين .  
526

- مرسوم مؤرخ في II ربيع الثاني عام 1394 الموافق 3 مايو سنة 1974 يتضمن تعيين مكلف بمهمة .  
527

- قرار مؤرخ في 4 ربيع الثاني عام 1394 الموافق 26 ابريل سنة 1974 يتضمن تنظيم لجنة فتح الظروف والمناقصات .  
527

## وزارة الشبيبة والرياضة

- مرسوم مؤرخ في II ربيع الثاني عام 1394 الموافق 3 مايو سنة 1974 يتضمن تعيين مدير الرهان الرياضي الجزائري .  
528

الوزاري المشترك المؤرخ في 9 صفر عام 1390 الموافق 15 ابريل سنة 1970 والمتضمن احداث اللجان المتساوية الاعضاء لموظفي وزارة الشؤون الخارجية .  
520

- قرار مؤرخ في 27 محرم عام 1394 الموافق 20 فبراير سنة 1974 يتضمن تحديد تاريخ وتنظيم انتخابات ممثلي الموظفين في اللجان المتساوية الاعضاء لاسلاك وزارة الشؤون الخارجية .  
521

## وزارة الداخلية

- مرسوم مؤرخ في II ربيع الثاني عام 1394 الموافق 3 مايو سنة 1974 يتضمن انتهاء مهام مدير البريد والمواصلات بالمجلس التنفيذي لولاية الجزائر .  
522

- مرسوم مؤرخ في II ربيع الثاني عام 1394 الموافق 3 مايو سنة 1974 يتضمن نقل مدير الصناعة التقليدية والسياحة بالمجلس التنفيذي لولاية الجزائر الى ولاية قسنطينة .  
522

## وزارة العدل

- مرسوم مؤرخ في II ربيع الثاني عام 1394 الموافق 3 مايو سنة 1974 يتضمن تعيين قاض .  
522

## وزارة التجارة

- مرسوم رقم 74 - 87 مؤرخ في 3 ربيع الثاني عام 1394 الموافق 25 ابريل سنة 1974 يتعلق بسعر الادوات الزراعية وحدود البيع .  
522

## اتفاقات دولية

- وبعد الاطلاع على الاتفاق التجاري المبرم بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة جمهورية ليبيريا والموقع عليه في 8 سبتمبر سنة 1973 بمدينة الجزائر،  
يأمر بما يلي :

المادة الاولى : يصادق على الاتفاق التجاري المبرم بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة جمهورية ليبيريا والموقع عليه في 8 سبتمبر سنة 1973 بمدينة الجزائر وينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

المادة 2 : ينشر هذا الامر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 26 صفر عام 1394 الموافق 20 مارس سنة 1974 .

هواري بومدين

امر رقم 74 - 35 مؤرخ في 26 صفر عام 1394 الموافق 20 مارس سنة 1974 يتضمن المصادقة على الاتفاق التجاري المبرم بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة جمهورية ليبيريا والموقع عليه في 8 سبتمبر سنة 1973 بمدينة الجزائر

باسم الشعب

ان رئيس الحكومة، رئيس مجلس الوزراء،  
بناء على تقرير وزير الشؤون الخارجية ،

- وبمقتضى الامرين رقم 65 - 182 و رقم 70 - 53 المؤرخين في II ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة،

امر رقم 74 - 37 مؤرخ في 26 صفر عام 1394 الموافق 20 مارس سنة 1974 يتضمن المصادقة على تعديل المادة 7 من دستور منظمة العمل الدولية

باسم الشعب

ان رئيس الحكومة، رئيس مجلس الوزراء،  
- بناء على تقرير وزير الشؤون الخارجية ،

- وبمقتضى الامرين رقم 65 - 182 ورقم 70 - 53 المؤرخين في II ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة،

- وبعد الاطلاع على تعديل المادة 7 من دستور منظمة العمل الدولية ،

يأمر بما يلي :

**المادة الاولى :** يصادق على تعديل المادة 7 من دستور منظمة العمل الدولية وسيُنشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

**المادة 2 :** ينشر هذا الامر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 26 صفر عام 1394 الموافق 20 مارس سنة 1974 .

هواري بومدين

امر رقم 74 - 36 مؤرخ في 26 صفر عام 1394 الموافق 20 مارس سنة 1974 يتضمن المصادقة على الاتفاق التجاري المبرم بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة جمهورية البيرو والموقع عليه في 15 غشت سنة 1973 بمدينة الجزائر

باسم الشعب

ان رئيس الحكومة، رئيس مجلس الوزراء،  
- بناء على تقرير وزير الشؤون الخارجية ،

- وبمقتضى الامرين رقم 65 - 182 ورقم 70 - 53 المؤرخين في II ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة،

- وبعد الاطلاع على الاتفاق التجاري المبرم بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة جمهورية البيرو والموقع عليه في 15 غشت سنة 1973 بمدينة الجزائر،

يأمر بما يلي :

**المادة الاولى :** يصادق على الاتفاق التجاري المبرم بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة جمهورية البيرو والموقع عليه في 15 غشت سنة 1973 بمدينة الجزائر وسيُنشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

**المادة 2 :** ينشر هذا الامر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 26 صفر عام 1394 الموافق 20 مارس سنة 1974 .

هواري بومدين

## مراسيم ، قرارات ، مقررات

### وزارة الشؤون الخارجية

- بمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسي العام للوظيفة العمومية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 143 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن تحديد اختصاص اللجان المتساوية الاعضاء وتأليفها وتنظيمها وسيرها ولا سيما المادة 5 منه ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 69 - 55 المؤرخ في 26 صفر عام 1389 الموافق 13 مايو سنة 1969 والمتضمن تحديد الكيفيات

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 24 ذي الحجة عام 1393 الموافق 18 يناير سنة 1974 يتضمن تخفيض وكالة اعضاء اللجنة المتساوية الاعضاء لسلك سائقى السيارات من الصنف الاول

ان وزير الشؤون الخارجية ،  
ووزير الداخلية ،

المتعلقة بتعيين ممثلي الموظفين في اللجان المتساوية الاعضاء ،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في أول جمادى الاولى عام 1392 الموافق 12 يونيو سنة 1972 والمتضمن انشاء اللجنة المتساوية الاعضاء المختصة بسلك سائقي السيارات من الصنف الاول ،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 4 جمادى الاولى عام 1392 الموافق 15 يونيو سنة 1972 والمتضمن تحديده تاريخ وتنظيم انتخابات ممثلي الموظفين في اللجنة المتساوية الاعضاء لسلك سائقي السيارات من الصنف الاول ،

يقرران ما يلي :

**المادة الاولى :** تخفض وكالة أعضاء اللجنة المتساوية الاعضاء لسلك سائقي السيارات من الصنف الاول، بصفة استثنائية ولفائدة المصلحة، بستة (6) أشهر وتنتهي يوم 15 مايو سنة 1974 .

**المادة 2 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 24 ذي الحجة عام 1393 الموافق 18 يناير سنة 1974

عن وزير الداخلية                      عن وزير الشؤون الخارجية  
وبتفويض منه                      وبتفويض منه  
المدير العام للتوظيف العمومية                      مدير الادارة العامة  
عبد الرحمن كيوان                      عمر غربي

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 27 ذي الحجة عام 1393 الموافق 21 يناير سنة 1974 يتضمن تعديل وتتميم القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 9 صفر عام 1390 الموافق 15 ابريل سنة 1970 والمتضمن احداث اللجان المتساوية الاعضاء لموظفي وزارة الشؤون الخارجية

ان وزير الشؤون الخارجية ،  
ووزير الداخلية ،

- بمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسي العام للتوظيف العمومية ولا مبيما المادة 13 منه ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 143 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن تحديد اختصاص اللجان المتساوية الاعضاء وتأليفها وتنظيمها وسيرها ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 151 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمحددة بموجبه الاحكام المطبقة على الموظفين المتعمرين المعدل بالمرسوم رقم 68 - 209 المؤرخ في 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968 ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 204 المؤرخ في 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968 والمتضمن تحديد الاحكام الخصوصية المشتركة المطبقة على الموظفين الدبلوماسيين والقنصليين ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 69 - 55 المؤرخ في 26 صفر عام 1389 الموافق 13 مايو سنة 1969 والمتضمن تحديد الكيفيات المتعلقة بتعيين ممثلي الموظفين في اللجان المتساوية الاعضاء ،

- وبعد الاطلاع على القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 9 صفر عام 1390 الموافق 15 ابريل سنة 1970 والمتضمن احداث اللجان المتساوية الاعضاء لموظفي وزارة الشؤون الخارجية ،

يقرران ما يلي :

**المادة الاولى :** تتم المادة الاولى من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 9 صفر عام 1390 الموافق 15 ابريل سنة 1970 والمشار اليه أعلاه، كما يلي :

» تحدث لجنة متساوية الاعضاء مختصة بسلك سائقي السيارات من الصنف الثاني» .

**المادة 2 :** تعدل المادة 2 من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 9 صفر عام 1390 الموافق 15 ابريل سنة 1970 والمشار اليه أعلاه، فيما يخص أسلاك الملحقين والكتاب القنصليين للشؤون الخارجية وسائقي السيارات من الصنف الثاني وتتم كما يلي :

ممثلو الموظفين		ممثلو الادارة		الاسلاك
المرسمون	النواب	المرسمون	النواب	
3	3	3	3	سلك الملحقين للشؤون الخارجية
3	3	3	3	سلك الكتاب القنصليين للشؤون الخارجية
3	3	3	3	سلك سائقي السيارات من الصنف الثاني
2	2	2	2	

**المادة 3 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 27 ذى الحجة عام 1393 الموافق 21 يناير سنة 1974

عن وزير الداخلية  
الكاتب العام  
حسين طيبي

عن وزير الشؤون الخارجية  
وبتفويض منه  
مدير الادارة العامة  
عمر غربي

**قرار مؤرخ في 27 محرم عام 1394 الموافق 20 فبراير سنة 1974 يتضمن تحديد تاريخ وتنظيم انتخابات ممثل الموظفين في اللجان المتساوية الاعضاء لاسلاك وزارة الشؤون الخارجية**

ان وزير الشؤون الخارجية ،

- بمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسي العام للتوظيف العمومية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 143 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن تحديد اختصاص اللجان المتساوية الاعضاء وتأليفها وتنظيمها وسيرها ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 69 - 55 المؤرخ في 26 صفر عام 1389 الموافق 13 مايو سنة 1969 والمتضمن تحديد الكيفيات المتعلقة بتعيين ممثل الموظفين في اللجان المتساوية الاعضاء ،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 9 صفر عام 1390 الموافق 15 ابريل سنة 1970 والمتضمن احداث اللجان المتساوية الاعضاء لموظفي وزارة الشؤون الخارجية المعدل والمنتم بالقرار الوزاري المشترك المؤرخ في 27 ذى الحجة عام 1393 الموافق 21 يناير سنة 1974 ،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في اول جمادى الاولى عام 1392 الموافق 12 يونيو سنة 1972 والمتضمن انشاء اللجنة المتساوية الاعضاء المختصة بسلك سائقي السيارات من الصنف الاول ،

يقرر ما يلي :

**المادة الاولى :** يحدد تاريخ انتخاب ممثلي الموظفين المدعويين للمشاركة في كل لجنة متساوية الاعضاء مختصة بالاسلاك

المشار اليها في القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 15 ابريل سنة 1970 المعدل والمنتم بالقرار الوزاري المشترك المؤرخ في 21 يناير سنة 1974، بيوم 30 مايو سنة 1974 .

**المادة 2 :** ينبغي أن توجه طلبات الترشيح الموقعة قانونا من طرف المترشحين، الى وزارة الشؤون الخارجية، مديرية الادارة العامة، عن طريق السلم الاداري، يوم 20 مايو سنة 1974 آخر أجل .

**المادة 3 :** يفتح مكتب مركزي للانتخاب بمديرية الادارة العامة يوم الخميس 30 مايو سنة 1974 من الساعة التاسعة صباحا الى الساعة السادسة مساء . وتجمع أوراق التصويت في هذا المكتب الذي يحدد تأليف اعضائه في المادة 6 أدناه .

**المادة 4 :** يعتبر ناخبين أعوان وزارة الشؤون الخارجية سواء الممارسون نشاطهم الى غاية اول مايو سنة 1974 أو الموضوعون في حالة الحاق .

**المادة 5 :** يمكن للاعوان الموجودين في حالة الحاق أو في عطلة سنوية أو عطلة مرضية، علاوة على الاعوان العاملين في الخارج، أن ينتخبوا عن طريق المراسلة . وتوجه اليهم قائمة المترشحين وكذا الظرف من الحجم المستعمل في الانتخاب .

ويقوم الناخب عن طريق المراسلة بوضع ورقة انتخابه في ظرف ليس بخارجه أية علامة ثم يغلقه ويضعه بدوره في ظرف آخر يحمل اسم ورتبة ومكان تعيين الناخب وتوقيعه .

ويجب أن يصل التصويت بالمراسلة الى المكتب المركزي للانتخاب قبل قفل عملية التصويت، أي يوم 30 مايو سنة 1974 .

**المادة 6 :** تتم عمليات فرز الاصوات في المكتب المركزي للتصويت .

ويتألف مكتب التصويت من رئيس وكاتب يعينها الوزير ومن مندوب عن قائمة المترشحين الذي يجب أن يكون مناضلا في حزب جبهة التحرير الوطني .

**المادة 7 :** يعلن المكتب المركزي عن النتائج، ويعتبر منتخبين :

أ - بالنسبة لسلك الوزراء المفوضين والمستشارين وكاتب الشؤون الخارجية وسلك ملحقى الشؤون الخارجية وسلك الكتاب القنصليين للشؤون الخارجية، المترشحون الستة

## وزارة العدل

مرسوم مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1394 الموافق 3 مايو سنة 1974 يتضمن تعيين قاض

بموجب مرسوم مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1394 الموافق 3 مايو سنة 1974 يعين السيد مقداد قرغلي مساعدا لوكيل الدولة لدى محكمة المسيلة .

## وزارة التجارة

مرسوم رقم 74 - 87 مؤرخ في 3 ربيع الثاني عام 1394 الموافق 25 ابريل سنة 1974 يتعلق بسعر الادوات الزراعية وحدود الربح

ان رئيس الحكومة، رئيس مجلس الوزراء،

- بناء على تقرير وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الصناعة والطاقة ووزير التجارة ،

- وبمقتضى الامر رقم 65 - 182 ورقم 70 - 53 المؤرخين في 11 ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 112 المؤرخ في 21 محرم عام 1386 الموافق 12 مايو سنة 1966 والمتضمن تقنين الشروط العامة لتحديد أسعار المنتجات من الصنع المحلي ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 113 المؤرخ في 21 محرم عام 1386 الموافق 12 مايو سنة 1966 والمتعلق بتحديد أسعار المنتجات المستوردة والمعاد بيعها على حالها ،

يرسم ما يلي :

**المادة الاولى :** تحدد الاسعار القصوى لبيع الادوات الزراعية الى مستعمليها والمستوردة أو الصادرة من الانتاج الوطني، وفقا لجداول الاسعار المرفقة بهذا المرسوم .

ولا تشمل أسعار البيع هذه، رسوم الجمرک والرسم الوحيد الاجمالى المترتب على الانتاج .

**المادة 2 :** يحدد في جداول الاسعار الخاصة بالادوات الزراعية المشار اليها في المادة الاولى من هذا المرسوم والمبينة فيها قيمة كل من عناصر سعر البيع، مستوى الاسعار الواجب تطبيقها من طرف الشركة الوطنية للآلات الميكانيكية (سوناكوم) والمكتب الوطني للمعدات الفلاحية (أوناما)، حسب شروط التدخل الخاصة بكل هيئة .

الذين حصلوا على أكثر الاصوات (الثلاثة الاولون كأعضاء، مرسمين والثلاثة الاخيرون كأعضاء نواب) ،

ب - بالنسبة لسلك الاعوان الضاربين على الآلة الكتابة وسلك أعوان المكتب وسلك سائقي السيارات من الصنف الاول وسلك سائقي السيارات من الصنف الثاني وسلك أعوان المصالح، المترشحون الاربعة من كل قائمة الذين حصلوا على أكثر الاصوات (الاثنان الاولان كعضوين ومرسمين والاثنان الاخيران كعضوين نائبين) .

**المادة 8 :** يكلف مدير الادارة العامة بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 27 محرم عام 1394 الموافق 20 فبراير سنة 1974 .

عن وزير الشؤون الخارجية

وبتفويض منه

مدير الادارة العامة

عمر غربى

## وزارة الداخلية

مرسوم مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1394 الموافق 3 مايو سنة 1974 يتضمن انتهاء مهام مدير البريد والمواصلات بالمجلس التنفيذي لولاية الجزائر

بموجب مرسوم مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1394 الموافق 3 مايو سنة 1974 انتهى ابتداء من 21 نوفمبر سنة 1973 مهام السيد احمد سلواتشى، بوصفه مديرا للبريد والمواصلات بالمجلس التنفيذي لولاية الجزائر، المدعو للقيام بمهام أخرى .

مرسوم مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1394 الموافق 3 مايو سنة 1974 يتضمن نقل مدير الصناعة التقليدية والسياحة بالمجلس التنفيذي لولاية الجزائر الى ولاية قسنطينة

بموجب مرسوم مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1394 الموافق 3 مايو سنة 1974 ينقل السيد محمد الصالح مقواش، مدير الصناعة التقليدية والسياحة بالمجلس التنفيذي لولاية الجزائر، الى المجلس التنفيذي لولاية قسنطينة، كمدير للسياحة والصناعة التقليدية .

**المادة 6 :** ان الفرق بين أسعار التكلفة الحقيقية المسجلة خلال المدة المقررة والاسعار الناتجة من تطبيق أحكام هذا المرسوم تتحملها الشركة الوطنية للآلات الميكانيكية (سوناكوم) وتعوضها برفع أسعار بيع الادوات الاخرى والمنتجات التي تتولى تسويقها .

**المادة 7 :** ان كفاءات تنفيذ هذه التعليمات الخاصة بالتعويض تكون موضوع قرار مشترك صادر عن وزير الصناعة والطاقة ووزير المالية ووزير التجارة .

**المادة 8 :** تلغى جميع الاحكام المخالفة لهذا المرسوم .

**المادة 9 :** يكلف وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الصناعة والطاقة ووزير التجارة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 3 ربيع الثاني عام 1394 الموافق 25 ابريل سنة 1974 .

هواري بومدين

**المادة 3 :** ان حدود التدخل والخدمة بعد البيع المرتكزة على سعر كاف بالنسبة للادوات المستوردة وعلى سعر التكلفة خارج الرسوم بالنسبة للادوات الزراعية للانتاج الوطني، تعدل كما يلي :

- الشركة الوطنية للآلات الميكانيكية (سوناكوم) 3 %
- المكتب الوطني للمعدات الفلاحية (أوناما) 7 %

#### حدود الخدمة بعد البيع :

- الجرارات والحصادات الدراسات 7 %
- مدرات ومفرشات الاسمدة، واللاقطات والمكابس والمماشط والجففات والمنحشات وخزانات الغلال 4 %
- الادوات الاخرى 3 %

**المادة 4 :** تطبق أسعار البيع الناجمة من أحكام المواد 1 و 2 و 3 أعلاه، خلال سنة واحدة اعتبارا من أول يناير سنة 1974 .

**المادة 5 :** ان الحد التجاري الذي يقتطع من المكتب الوطني للمعدات الفلاحية (أوناما) بمناسبة بيع قطع الغيار على مستوى «المعمل» يحدد بـ 40 % .

ويقتطع هذا الحد وفقا للشروط المحددة في المادة 3 من هذا المرسوم .

### الجدول

#### سعر البيع المحدد لمستهعمل الادوات

#### المصنوعة من سوناكوم ابن باديس سابقا

نوع الادوات	سعر التكلفة في المصنع بال د.ج	الخدمة بعد البيع 3 %	ربح تدخل سوناكوم 3 %	الرسم على النشاط الصناعي والتجاري 1.0 % 2 %	ربح أوناما 7 %	سعر البيع تسليم المستعمل
<b>محاريث قلابة</b>						
مونوسوك 1800 كغ سم - 1.40	13.625	409	409	146	954	15.543
بيسوك 2000 كغ سم 70 - 1.65	16.172	485	485	173	1.132	18.447
تريسوك 2800 كغ سم 110-1.85	16.922	508	508	182	1.185	19.305
بيسوك 1600 كغ	13.518	406	406	145	946	15.421
مونوسوك 3000 كغ	16.669	500	500	179	1.167	19.015
مونوسوك 4300 كغ	23.595	708	708	253	1.652	26.916
<b>محاريث محمولة</b>						
بيسوك 210 كغ	2.023	61	61	22	142	2.319
تريسوك 300 كغ	2.660	80	80	29	186	3.035
<b>محاريث قابلة للتحويل محمولة :</b>						
بيسوك 380 كغ	4.387	132	132	47	307	5.005
<b>محاريث محمولة :</b>						
بيديسك 410 كغ سم 50 - 1.30	3.314	99	99	36	232	3.780
تريديسك 460 كغ						
<b>حراثات محمولة بسيطة :</b>						
9 اسنان 170 كغ 1.17 م	1.284	39	39	14	90	1.466
11 س كغ 1.2 م	1.570	47	47	17	110	1.791
13 س 240 كغ 1.25 م	1.834	55	55	20	128	2.092

## الجدول «تابع»

سعر البيع المحدد لمستعمل الادوات  
المصنوعة من سوناكوم ابن باديس سابقا

نوع الادوات	سعر التكلفة في الصنع بال د.ج	الخدمة بعد البيع ٪3	ربح تدخل سوناكوم 3 ٪	الرسم على النشاط الصناعي التجاري 101 ٪2	ربح اونا 7 ٪	سعر البيع تسليم المستعمل
<b>حرارات مزدوجة الفصيان محمولة :</b>						
9 اسنان 240 كغ 1-170 م	1.496	45	45	16	105	1.707
11 سنا 260 كغ 1-200 م	1.906	57	57	20	133	2.173
13 سنا 280 كغ 1-230 م	2.131	64	64	23	149	2.431
<b>حرارات ذات نوابض محمولة :</b>						
9 اسنان 300 كغ 1-75 م	1.852	56	56	20	130	2.114
11 سنا 335 كغ 1-225 م	2.037	61	61	22	143	2.324
13 سنا 360 كغ 1-275 م	2.390	72	72	26	167	2.727
امشاط بثلاث حجيرات 18 سنا :	966	29	29	10	67	1.101
<b>مشحبات محمولة :</b>						
7 اسطوانات 360 كغ 1-105 م	2.100	63	63	23	147	2.396
9 اسطوانات 480 كغ	2.627	81	81	29	188	3.055
10 اسطوانات 540 كغ 1-165 م	3.084	91	91	33	212	3.511
<b>كاريات محمولة :</b>						
2/6 اسطوانة 420 كغ 1-120 م	2.593	78	78	28	182	2.964
14/7 اسطوانة 480 كغ 1-140 م	3.308	99	99	35	237	3.773
16/8 اسطوانة 540 كغ 1-160 م	3.820	115	115	41	267	4.353
<b>كاريات مجرورة :</b>						
16/8 اسطوانة 810 كغ 1-2 م	4.838	145	145	52	339	5.519
20/10 اسطوانة 985 كغ 10225 م	6.047	181	181	65	423	6.897
24/12 اسطوانة 1175 كغ	7.271	218	218	78	500	8.294
28/14 اسطوانة 1390 كغ	8.483	254	254	91	594	9.675
32/16 اسطوانة 1650 كغ	9.695	291	291	10	679	11.060
40/20 اسطوانة 2100 كغ	12.118	364	364	130	848	13.824
<b>مقطورات نصف محمولة :</b>						
3.5 طن BBE 950 كغ	3.573	107	107	38	250	4.075
3.5 طن BBT 950 كغ	4.152	125	125	45	291	4.730
4 طن BBE 1050 كغ	4.233	127	127	45	296	4.828
4 طن BBT 1050 كغ	4.748	142	142	51	331	5.364
4.5 طن BBE 1150 كغ	4.917	148	148	53	344	5.557
4.5 طن BBT 1150 كغ	5.517	166	166	59	386	6.293
5 طن BBE 1.250 كغ	4.917	148	148	53	344	5.610
5 طن BBT 1.250 كغ	5.819	175	175	63	407	6.639
6 طن BBE 1450 كغ	5.238	157	157	56	367	5.975
6 طن BBT 1450 كغ	6.038	181	181	65	423	6.888
<b>لفافات مصقولة :</b>						
3 عناصر 1800 كغ 1-6 م	5.320	160	160	57	372	6.060
3 عناصر 2100 كغ 1-6 م	5.610	168	168	60	393	6.399



## ( الجدول ) سعر البيع المحدد لمنتجات الأدوات المصنوعة من سوناكوم اين بادييس سابقا

النوع	سعر كلف بالعملة المحلية 1973	سعر التكلفة	الخدمة بعد البيع - كلف		ربح التدكّل لسوناكوم كاف 3%	الرسم على التشغيل الصناعي والتجاري 1.012 %	ربح لدخل اوتاما 7 % كاف	سعر البيع تسليم المستعمل
			مبلغ	% 4				
جرارات زنجير فيات 80 (حصان) جرارات زنجير 50445 ( 50 حصان DIN) جرارات زنجير 8 TD ( 60 حصان DIN)	لير 5.630.000 دولار 3.450 سترليني 3.618	37.250 15.852 36.515	2.534 1.087 2.479	7	1.086 466 1.063	414 176 406	2.534 1.087 2.479	43.818 18.558 42.942
جرارات بمحركات D 4006 ( 45 حصان DIN) جرارات بمحركات D 5006 ( 62 حصان DIN)	د.م. 9.229 د.م. 14.111	15.502 23.728	1.060 1.624	7	454 696	172 264	1.060 1.624	18.248 27.936
حراثات بـ 9 اسنان ايرلنغ فوس حراثات بـ 11 سن ايرلنغ فوس حراثات بـ 13 سن ايرلنغ فوس	ج.د. 1.496 ج.د. 1.790 ج.د. 2.241	1.082 1.291 1.613	32 38 47	3	32 38 47	12 14 17	74 88 110	1.232 1.460 1.834
مدرات ليفتو ماتيك 6 ذات سلك محراث مدرات كومي ماتيك 2,60 م مدرات د. 7.30 مدرات د. 7.50 باسطوانات مدرات د. 7.50 بسلك محراث	ج.د. 9.488 ج.د. 8.579 د.م. 3.141 د.م. 3.760 د.م. 3.510	6.787 6.136 5.247 9.614 5.913	271 245 210 385 237	4	200 181 155 283 174	73 66 57 104 64	467 422 364 661 406	7.798 7.050 6.030 11.047 6.794
مفرشات الاسمدة ايكراكتوماتيك 5,6 م مفرشات الاسمدة مركبة 7 L.S مفرشات الاسمدة 1001 ZAE آلات تحديد الاسمدة أمازون	ج.د. 7.176 د.م. 575 د.م. 1.325 د.م. 357	5.144 976 2.227 612	206 339 89 24	4	151 28 65 18	56 11 24 6	353 66 152 41	5.910 1.120 2.557 701
كاربات مجرورة 10/10 أنمار كاربات مجرورة 24 / 12 أنمار كاربات مجرورة 40 / 20 أنمار	ف.ف. 3.840 ف.ف. 4.855 ف.ف. 8.450	3.561 4.455 7.822	105 132 230	3	105 132 230	38 48 84	244 309 517	4.053 5.110 8.883
محركات دارسات CLAAS محركات دارسات JF محروقات	د.م. 30.455 د.د. 21.200	51.384 15.235	30.496 1.043	7	1.192 447	572 169	3.396 1.043	60.446 17.937
لافتار المعاصر CLAAS مشطات مجنقات FAHR مجنقات RASSPE الصقلات GYRO • ايرلنغ فوس •	د.م. 5.206 د.م. 1.410 د.م. 989 ج.د. 4.668	8.710 2.366 1.654 3.344	35 95 66 134	4	256 60 49 98	95 26 18 36	598 162 114 237	10.039 2.718 1.901 3.442
محاريت محمولة بسيطة ذات سكتي محراث بامفوردس محاريت محمولة بسيطة ذات 3 سلك محراث محاريت محمولة بسيطة ذات 4 سلك محاريت مجرورة 4 اسطوانات محاريت مجرورة 5 اسطوانات محاريت مجرورة 6 اسطوانات محاريت متحركة 615 BR ذات سكتي محراث HUARD محاريت متحركة 610315 FR ذات سلك محاريت	ج.ن. 1.616 ج.ن. 2.667 ج.ن. 3.348 ف.ف. 3.752 ف.ف. 8.464 ف.ف. 9.111 ف.ف. 3.125 ف.ف. 5.349	1.204 1.979 2.481 7.178 7.833 8.431 2.901 4.957	35 58 73 211 231 248 85 146	3 3	35 58 73 211 231 248 85 146	13 21 26 77 94 90 31 52	82 135 170 493 539 880 199 340	1.369 2.251 2.823 8.170 8.921 9.600 3.302 5.641

## وزارة البريد والمواصلات

مرسوم مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1394 الموافق 3 مايو سنة 1974 يتضمن إنهاء مهام مدير البريد والمصالح المالية

بموجب مرسوم مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1394 الموافق 3 مايو سنة 1974 انتهى مهام السيد عبد الرحمن زويوش بوصفه مديرا للبريد والمصالح المالية بوزارة البريد والمواصلات، المدعو للقيام بمهام أخرى.

ويسرى مفعول هذا المرسوم ابتداء من 30 سبتمبر سنة 1973.

مراسيم مؤرخة في 11 ربيع الثاني عام 1394 الموافق 3 مايو سنة 1974 تتضمن إنهاء مهام نواب مديري

بموجب مرسوم مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1394 الموافق 3 مايو سنة 1974 انتهى مهام السيد توفيق طنجاوي، بوصفه نائب مدير البناء والنقل بوزارة البريد والمواصلات، المدعو للقيام بمهام أخرى.

بموجب مرسوم مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1394 الموافق 3 مايو سنة 1974 انتهى مهام السيد محمد عوايد، بوصفه نائب مدير الاستغلال والشؤون المشتركة بوزارة البريد والمواصلات، المدعو للقيام بمهام أخرى.

بموجب مرسوم مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1394 الموافق 3 مايو سنة 1974 انتهى مهام السيد بلعيد عبدون بوصفه نائب مدير التكوين بوزارة البريد والمواصلات، المدعو للقيام بمهام أخرى.

بموجب مرسوم مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1394 الموافق 3 مايو سنة 1974 انتهى مهام السيد الطاهر فلاحي بوصفه نائب مدير المحاسبة بوزارة البريد والمواصلات، المدعو للقيام بمهام أخرى.

بموجب مرسوم مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1394 الموافق 3 مايو سنة 1974 انتهى مهام السيد أورمضان نظري بوصفه

نائب مدير الميزانية بوزارة البريد والمواصلات، المدعو للقيام بمهام أخرى.

مرسوم مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1394 الموافق 3 مايو سنة 1974 يتضمن تعيين المدير العام للشركة الوطنية لاستغلال المنشآت الأساسية للمواصلات (سوناتيت)

بموجب مرسوم مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1394 الموافق 3 مايو سنة 1974 يعين السيد زويوش عبد الرحمن مديرا عاما للشركة الوطنية لاستغلال المنشآت الأساسية للمواصلات . ويسرى مفعول هذا المرسوم ابتداء من أول أكتوبر سنة 1973.

مراسيم مؤرخة في 11 ربيع الثاني عام 1394 الموافق 3 مايو سنة 1974 تتضمن تعيين نواب مديري

بموجب مرسوم مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1394 الموافق 3 مايو سنة 1974 يعين السيد علي حمزة، كنائب مدير للاتصالات بمديرية التجهيزات للمواصلات بوزارة البريد والمواصلات .

بموجب مرسوم مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1394 الموافق 3 مايو سنة 1974 يعين السيد مهنة معلوم، نائب مدير الاستغلال بمديرية البريد بوزارة البريد والمواصلات .

بموجب مرسوم مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1394 الموافق 3 مايو سنة 1974 يعين السيد محمد المهن، كنائب مدير للنقل بمديرية الادارة العامة بوزارة البريد والمواصلات .

بموجب مرسوم مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1394 الموافق 3 مايو سنة 1974 يعين السيد محند السعيد وضاحي، كنائب مدير التنظيم واستعمال الآلات الميكانيكية بمديرية البريد .

بموجب مرسوم مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1394 الموافق 3 مايو سنة 1974 يعين السيد محمد كلاش، كنائب مدير الضبط بمديرية استغلال المواصلات بوزارة البريد والمواصلات .

**مرسوم مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1394 الموافق 3 مايو سنة 1974 يتضمن تعيين مكلف بمهمة**

بموجب مرسوم مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1394 الموافق 3 مايو سنة 1974 يعين السيد أحمد صلواتشي، مكلفا بمهمة بوزارة البريد والمواصلات، يعهد اليه بتنصيب المديرين والمديريات الفرعية بالولايات والتنسيق بين أعمالها وتنشيطها .

**قرار مؤرخ في 4 ربيع الثاني عام 1394 الموافق 26 ابريل سنة 1974 يتضمن تنظيم لجنة فتح الظروف والمناقصات**

ان وزير البريد والمواصلات ،

- بمقتضى الامر رقم 67 - 90 المؤرخ في 9 ربيع الاول عام 1387 الموافق 17 يونيو سنة 1967 والمتضمن قانون الصفقات العمومية المعدل والمتمم ولا سيما المادة 47 منه ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 73 - 104 المؤرخ في 25 جمادى الثانية عام 1393 الموافق 25 يوليو سنة 1973 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية ،  
يقرر ما يلي :

**المادة الاولى :** تتألف لجنة فتح الظروف التي تستلم بمناسبة الاعلان عن المناقصات المنصوص عليها في المادة 47 من الامر رقم 67 - 90 المؤرخ في 9 ربيع الاول عام 1387 الموافق 17 يونيو سنة 1967 والمشار اليه اعلاه كالاتي :

- مدير الادارة المركزية المسؤول عن الصفقات، رئيسا ،
- مدير الادارة العامة بوزارة البريد والمواصلات ،
- مراقب مالي يمثل وزارة المالية ،
- المدير العام للمعهد الوطني للاسعار أو مندوبه، يمثل وزارة التجارة،
- نائب مدير الميزانية والصفقات بوزارة البريد والمواصلات،
- نائب مدير المصلحة المسؤولة عن الصفقات ،
- عضو مكتب اتحادية الاتحاد العام للعمال الجزائريين التابعة للبريد والمواصلات،
- موظف من المصلحة المسؤولة عن الصفقات برتبة متصرف أو مفتش رئيسي على الاقل .

بموجب مرسوم مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1394 الموافق 3 مايو سنة 1974 يعين السيد محمد علي بلحاج، ك نائب مدير للبرامج والشبكة بمديرية استغلال المواصلات بوزارة البريد والمواصلات .

بموجب مرسوم مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1394 الموافق 3 مايو سنة 1974 يعين السيد محمد برايرية، ك نائب مدير النظام الداخلي بمديرية المصالح المالية بوزارة البريد والمواصلات .

بموجب مرسوم مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1394 الموافق 3 مايو سنة 1974 يعين السيد أورمضان نظري، ك نائب مدير للميزانية والصفقات بمديرية الادارة العامة بوزارة البريد والمواصلات .

بموجب مرسوم مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1394 الموافق 3 مايو سنة 1974 يعين السيد الطاهر فلاحي، ك نائب مدير الادوات بمديرية الادارة العامة بوزارة البريد والمواصلات .

بموجب مرسوم مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1394 الموافق 3 مايو سنة 1974 يعين السيد محمد الوانشي، ك نائب مدير للنظام الدولي بمديرية المصالح المالية بوزارة البريد والمواصلات .

بموجب مرسوم مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1394 الموافق 3 مايو سنة 1974 يعين السيد رضوان رابحي، ك نائب مدير للتكوين المهني بمديرية الموظفين والتكوين المهني بوزارة البريد والمواصلات .

بموجب مرسوم مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1394 الموافق 3 مايو سنة 1974 يعين السيد صادق دوزيدية، ك نائب مدير الاستغلال بمديرية استغلال المواصلات بوزارة البريد والمواصلات .

بموجب مرسوم مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1394 الموافق 3 مايو سنة 1974 يعين السيد يوسف آيت أوارس، ك نائب مدير للنشاط الاجتماعي والثقافي بوزارة البريد والمواصلات .

بموجب مرسوم مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1394 الموافق 3 مايو سنة 1974 يعين السيد بلعيد عبدون، ك نائب مدير الموظفين بوزارة البريد والمواصلات .

**المادة 2 :** يقوم الرئيس بمهام الكتابة .

يوقع كل من الرئيس ومدير الادارة العامة والكاتب على محاضر جلسات الاجتماع ويقبل توقيع نائب مدير ميزانية الصفقات عندما يكون مدير الادارة العامة رئيسا .

**المادة 3 :** تعقد لجنة فتح الظروف جلستها في يوم العمل الذي يتبع مباشرة الاجل المحدد لايداع العروض .

**المادة 4 :** يستدعى أعضاء لجنة فتح الظروف من قبل الرئيس ثمانية أيام قبل تاريخ انعقاد الاجتماع .

**المادة 5 :** يمكن للجنة أن تتداول بصفة قانونية اذا كانت أغلبية الاعضاء حاضرة .

فتماين انتظام تسجيل العروض، وتفتح الظروف وتنتقى العروض بعد ما تكون قد أقصت التعهدات غير المطابقة .

وينبغي أن تكون الآراء مسببة وتسجل في المحضر .

وتتخذ القرارات بالأغلبية البسيطة وفي حالة تساوى الاصوات يرجح صوت الرئيس .

**المادة 6 :** تلغى جميع الاحكام السابقة .

**المادة 7 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 4 ربيع الثاني عام 1394 الموافق 26 ابريل سنة 1974 .

سعيد آيت مسعودان

## وزارة الشبيبة والرياضة

مرسوم مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1394 الموافق 3 مايو سنة 1974 يتضمن تعيين مدير الرهان الرياضي الجزائري

بموجب مرسوم مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1394 الموافق 3 مايو سنة 1974 يعين السيد العيد خلفه ، مديرا للرهان الرياضي الجزائري .